

## تفسير البيضاوي

239 - { فإن خفتم } من عدو أو غيره { فرجالا أو ركبانا } فصلوا راجلين أو راكبين  
ورجالا جمع راجل أو رجل بمعناه كقائم وقيام وفيه دليل على وجوب الصلاة حال المسايقة  
وإليه ذهب الشافعي رضي الله عنه وقال أبو حنيفة C تعالى لا يصلى حال المشي  
والمسايقة ما لم يمكن الوقوف { فإذا أمنتم } وزال خوفكم { فاذكروا الله } صلوا صلاة الأمن  
أو اشكروه على الأمن { كما علمكم } ذكرنا مثل ما علمكم من الشرائع وكيفية الصلاة حالتي  
الخوف والأمن أو شكرا يوازيه وما مصدرية أو موصولة { ما لم تكونوا تعلمون } مفعول علمكم